



المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان
بلدية محافظة المويه

كتاب شروط ومواصفات
مقهى جلسات داخلية وخارجية
الدوار الشرقي





كراسة شروط ومواصفات

مقدمة

الصفحة	المحتويات	م
٥	قائمة تدقيق لتقديم العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	أ
٦	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٧	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	ج
١٠	مقدمة	١
١٢	وصف العقار	٢
١٤	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	٣
١٥	٣/١ من يحق له دخول المزايدة	
١٥	٣/٢ مكان تقديم العطاءات	
١٥	٣/٣ موعد تقديم العطاءات	
١٥	٣/٤ موعد فتح المظاريف	
١٥	٣/٥ تقديم العطاء	
١٦	٣/٦ كتابة الأسعار	
١٦	٣/٧ مدة سريان العطاء	
١٦	٣/٨ الضمان	
١٦	٣/٩ موعد الإفراج عن الضمان	
١٨	٣/١٠ مستندات العطاء	
١٩	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
١٩	٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
١٩	٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة	
١٩	٤/٣ معينة العقار	
٢٠	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
٢١	٥/١ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	
٢١	٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف	
٢١	٥/٣ سحب العطاء	

كراسة شروط ومواصفات

مقدمة

الصفحة	المحتويات	م
--------	-----------	---





٢١	٤/٥ تعديل العطاء	
٢١	٥/٥ حضور جلسة فتح المطاريف	
٢٢	الترسية والتعاقد وتسليم العقار	٦
٢٣	٦/١ الترسية والتعاقد	
٢٣	٦/٢ تسليم الموقع	
٢٤	٦/٣ الاشتراطات العامة	٧
٢٥	٧/١ توصيل الخدمات للموقع	
٢٥	٧/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ	
٢٥	٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	
٢٥	٧/٤ تنفيذ الأعمال	
٢٥	٧/٥ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	
٢٥	٧/٦ حق الأمانة في الإشراف على التنفيذ	
٢٦	٧/٧ استخدام العقار للغرض المخصص له	
٢٦	٧/٨ التأجير من الباطن والتنازل عن العقد	
٢٦	٧/٩ موعد سداد الأجرة السنوية	
٢٦	٧/١٠ متطلبات السلامة والأمن	
٢٧	٧/١١ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
٢٧	٧/١٢ تسليم الموقع للأمانة/للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
٢٧	٧/١٣ أحكام عامة	
٢٨	٨/١ الاشتراطات الخاصة وأشتراطات التشغيل	٨
٢٩	٨/٢ مدة العقد	
٢٩	٨/٣ فترة التجهيز والإنشاء	
٢٩	٨/٤ التجهيزات	

كراسة شروط ومواصفات

م	المحتويات	مقهى	الصفحة
٨/٤	موافق السيارات		٣٠
٨/٥	حدود مزاولة النشاط		٣٠
٨/٦	الالتزام بالاشتراطات الصحية		٣٠
٨/٧	شروط النظافة		٣٠

الصفحة ٣ من ٤٢

كراسة شروط ومواصفات
مقهى





٣٠	٨/٨ الصيانة
٣١	٨/٩ العاملون
٣٢	٨/١٠ الالتزام باشتراطات ولوائح البلدية
٣٤	٩ الاشتراطات الفنية
٣٥	٩/١ الالتزام باشتراطات كود البناء السعودي ودليل وأنظمة البناء
٣٥	٩/٢ اشتراطات المبني
٣٥	٩/٢/١ اشتراطات التصميم والبناء
٣٥	٩/٢/٢ مواد البناء
٣٥	٩/٢/٣ الأراضييات
٣٦	٩/٢/٤ الجدران
٣٦	٩/٢/٥ الأسفف
٣٦	٩/٢/٦ الأبواب والنواذ
٣٧	٩/٢/٧ الإضاءة
٣٧	٩/٢/٨ التهوية
٣٧	٩/٣ أقسام وعناصر المقهى
٣٧	٩/٣/١ أقسام وعناصر المقهى
٣٨	٩/٣/٢ أقسام وعناصر المقهى
٣٨	٩/٤ التوصيلات الكهربائية
٣٩	٩/٥ المورد المائي
٣٩	٩/٦ دورات المياه
٣٩	٩/٧ الصرف الصحي
٤٠	٩/٨ إشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق
	كراسة شروط ومواصفات

الصفحة	م	المحتويات	م	مقدى
٤٢	١٠	الغرامات والجزاءات		
٤٦	١١	المرافق "الملاحق"		
٤٧	١١/١	نموذج العطاء		
٤٨	١١/٢	المخطط العام للموقع - الرسم الكروكي للموقع		
٤٩	١١/٣	نموذج تسليم العقار		
٥٠	١١/٤	إقرار من المستثمر		
٥١	١١/٥	نموذج العقد		





المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان
بلدية محافظة المويه

الصفحة ٥ من

كراسة شروط ومواصفات
مقهى





أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

على المستثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة (✓) أمام كل مستند إن كان مرفقاً ومختوماً إذا كان ذلك مطلوباً.

المستند	م	هل مختوم؟	هل مرفق؟
نموذج العطاء	١		
توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء)	٢		
إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات)	٣		
صورة سارية المفعول من السجل التجاري (للشركات والمؤسسات)	٤		
صورة الهوية الشخصية (إذا كان المتقدم فرداً)	٥		
خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	٦		
كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	٧		





ب. تعریف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشروع:	هو المقهي المراد إقامته من المستثمر بالموقع المحدد.
العقار:	هو الأرض التي حددت الأمانة أو البلدية موقعها لإقامة المشروع عليها.
المستثمر:	هو فرد أو شركة أو مؤسسة مرخصة تمارس نشاط إدارة وتشغيل مقهي
مقدم العطاء	يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة سواء كانت شركة أو مؤسسة أو فرداً.
المنافسة:	هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، ويتبعها الجهاز البلدي عند تأجير العقارات والأنشطة
الكراسة:	كراسة الشروط والمواصفات





ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى

ال تاريخ	كيفية تحديد التاريخ	البيان
كما هو مبين في منصة فرص	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
كما هو مبين في منصة فرص	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
كما هو مبين في منصة فرص	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
كما هو مبين في منصة فرص	تحدها الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدها الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/البلدية للمستثمر براجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطيباً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولى



المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان
بلدية محافظة المويه



كراسة شروط ومواصفات
مقهى

١. مقدمة





١. مقدمة

ترغب أمانة / بلدية محافظة المويه في طرح مزايدة عامة عن طريق الطرف المختوم بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص لإقامة وتشغيل وإدارة مقهى، وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .

وتهيب الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة لمحتويات الكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها.

وترحب الأمانة/ البلدية بالرد على أي استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١. للتوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة/بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا:

إدارة:
نليفون:

٢. أو على الفاكس:.....

المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان
بلدية محافظة المويه



كراسة شروط ومواصفات
مقهى

٢. وصف العقار





٢. وصف العقار

الحي:

المويه الجديد

موقع العقار:

المدينة:

الشارع:

رقم المخطط:

٤٠٤٠ رقم القطعة:

إحداثيات الموقع:

٠٢٢,٤٣١٢٧٢	٠٤١,٧٤٧٥١٧	١
٠٢٢,٤٣١٢٦٦	٠٤١,٧٤٧٤٤٩	٢
٠٢٢,٤٣١٣٠٥	٠٤١,٧٤٧٤٥١	٣
٠٢٢,٤٣١٣٠٨	٠٤١,٧٤٧٥١٦	٤

نوع العقار: أرض
مساحة الأرض: ٢٠١ م^٢





كراسة شروط ومواصفات
مقهى

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

من يحق له دخول المزايدة :

٣/١

يحق للأفراد والمستثمرين السعوديين المرخص لهم بمزاولة نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل مقاهي التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل. ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا من يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير البلديات والإسكان والموافقة على استبعاده

مكان تقديم العطاءات :

٣/٢

تُقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة / البلدية والمحفوظة بختامها باسم معالي أمين / سعادة رئيس بلدية وبحيث يتم تسليمها منصة موعد تقديم العطاءات: يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

موعد فتح المظاريف :

٣/٣

الموعد المحدد لفتح المظاريف كما هو محدد في منصة فرص تقديم العطاء:

٣/٤

على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الالزامية، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تضمنه البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٣/٥/١

يجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقاته والتوفيق عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية، أو مصحوباً بوكالة شرعية.

٣/٥/٢

يقدم العطاء داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.

٣/٥

كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلي:

٣/٦/١

أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٣/٦/٢

تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابه (حرفاً) بالريال السعودي.

٣/٦/٣

لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوفيق عليه وختمه.

٣/٦

مدة سريان العطاء :

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة/البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمها، وحتى نهاية مدة سريان العطاء

كراسة شروط ومواصفات
مقسمه،



الضمان: ٣/٧

٣/٨/١

يجب أن يقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة ٢٥٪ من إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي. كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ٦ أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلًا للتمديد عند الحاجة.

٣/٨/٢

يستبعد كل عطاء لا يرافق به أصل خطاب الضمان ، أو تكون قيمة الضمان به أقل من ٢٥٪ إيجار سنة واحدة ، أو يكون خطاب الضمان مقنماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

موعد الإفراج عن الضمان: ٣/٨

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

مستندات العطاء: ٣/٩

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره : نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومحظماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوفيق.

٣/١٠/١

وكيل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية أو وكالة شرعية ، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقته شخص غير مقدم العطاء . وإذا كان مقدم العطاء شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

٣/١٠/٢

صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٣/١٠/٣

صورة من الهوية الشخصية إذا كان المتقدم فرداً.

٣/١٠/٤

خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٨/٣ أعلاه).

٣/١٠/٥

كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي، موقعها عليها من المستثمر ومحظمة بختمه؛ تأكيداً لالتزام مقدم العطاء المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

٣/١٠/٦

المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان



كراسة شروط ومواصفات
مقهى

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء



٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقتضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة/البلدية في استبعاد العطاء.

٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة :

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمها لعطايه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات. وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل فتح المظاريف ، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٤/٣ معاينة العقار:

على المستثمر قبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة نافية للجهالة، وفق حدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تماماً على أوضاعه السائدة. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديمها بعطايه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.



المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان



كراسة شروط ومواصفات
مقهى

٥. ما يحق للأمانة/ للبلدية وللمستثمر
قبل وأثناء فتح المظاريف



٥. ما يحق للأمانة / للبلدية للمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٥/١ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/ للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف :

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك ، وإذا تقرر ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٥/٣ سحب العطاء :

لا يحق سحب عطاءه قبل موعد فتح المظاريف

٥/٤ تعديل العطاء :

لا يجوز لمقدم العطاء إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف :

فتح المظاريف يتم إلكترونياً وسوف يصل إشعارات للمستثمرين بعد فتح المظاريف من قبل لجنة فتح المظاريف .

المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان
بلدية محافظة المويه



كراسة شروط ومواصفات
مقهى

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع





٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

الترسية والتعاقد:

٦/١

٦/١/١ بعد أن تستكمل لجنة فتح المطاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

٦/١/٢

يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات والتعاقد، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائى، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرته الضمان.

٦/١/٣

يجوز للأمانة/البلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

تسليم الموقع:

٦/٢

٦/٢/١ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسلیم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد. في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بارسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.

٦/٢/٢



المملكة العربية
السعودية
وزارة البلديات
و والإسكان
بلدية محافظة
المويه



كراسة شروط ومواصفات
مقهى

٧. الاشتراطات العامة



٧. اشتراطات العامة

٧/١ توصيل الخدمات للموقع :

يتولى المستثمر توصيل الخدمات (كهرباء، مياه، هاتف،...) للموقع على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، كما يتحمل تكاليف استهلاك الكهرباء طبقاً لما تحدده الشركة المختصة، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بالبلدية ومع شركة الكهرباء.

٧/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ :

يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتجهيز والتشغيل.

٧/٣ الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة :

يلتزم المستثمر بعدم القيام بالإنشاء والتنفيذ قبل الحصول على الموافقات والترخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٧/٤ تنفيذ الأعمال:

يتعهد المستثمر بإسناد مهمة الإنشاء و التجهيز إلى مقاول توجد لديه عمالة فنية متخصصة عالية الخبرة قي تنفيذ مثل هذه الأعمال.

٧/٥ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر :

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى جهة استشارية متخصصة توافق عليها الأمانة/البلدية، وتكون مهمة الجهة الاستشارية التأكد من تنفيذ المشروع وفق المواصفات والمخططات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

٧/٦ حق الأمانة/البلدية في الإشراف :

للامانة/للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات المعتمدة

يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفأً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية، وفي حالة الموافقة يتبع على المستثمر أن يقدم للأمانة/للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مهندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة

٧/٧ استخدام العقار لغرض المخصص له :

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.



التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

٧/٨ لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تتطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

موعد سداد الأجرة السنوية:

٧/٩ تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمّا إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

متطلبات السلامة والأمن:

٧/١٠ يلتزم المستثمر بما يلي:

١. اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات الالزمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
٢. عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
٣. يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.
٤. وضع لافتات إرشادية توضح طرق مكافحة الحرائق.
٥. وضع لافتات إرشادية توضح كيفية إخلاء المكان عند الطوارئ.
٦. توفير طفایات الحریق بالعدد والحجم المناسبين حسب تعليمات الدفاع المدني ، على أن تثبت عليها بطاقة توضح تاريخ الصلاحية ومواعيد إجراء الاختبارات الدورية عليها، وذلك بجميع مرافق المبني وتجهيزاته.
٧. توفير صندوق للإسعافات الأولية مزوداً بالمواد الضرورية للإسعاف، مثل: القطن، والشاش ، والأربطة الطبية، والمواد المطهرة، ومواد العناية بالجروح.

إلغاء العقد للمصلحة العامة:

٧/١١ يحق للأمانة /البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

تسليم الموقّع والمنشآت المقامّة عليه للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:



٧/١٢/١	تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقاومة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/ البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.
٧/١٢/٢	قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة /البلدية بإشعار المستثمر بموعده حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسؤولية على الأمانة / البلدية.
٧/١٣	أحكام عامة:
٧/١٣/١	جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/ للبلدية بمجرد تقديمها.
٧/١٣/٢	التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
٧/١٣/٣	ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
٧/١٣/٤	تخضع هذه المزايدة لأحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠١٥٢ وتاريخ ٢٩/١٤٤١ هـ والتعليمات التنفيذية للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤١٠٠٥٦١٨٨٣ وتاريخ ٤٠٠٥٦١٨٨٣

المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان



كراسة شروط ومواصفات
مقهى

٨. الاشتراطات الخاصة واشتراطات التشغيل



٨. الاشتراطات الخاصة واشتراطات التشغيل

- ٨/١ مدة العقد :
٨/٢ مدة العقد (٢٥) (خمس وعشرون سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية
- ٨/٣ فترة التجهيز والإنشاء:
يعطى المستثمر فترة غير مدفوعة للتجهيز والإنشاء، وهي تعادل ٥ % من قيمة المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، تبدء من الدفعـة الثالثـة وهـي فـترة زـمنـية غـير مدـفـوعـة الأـجـرـةـ. وـفـي حـالـةـ عـدـمـ قـيـامـ المـسـتـثـمـرـ بـالـبـدـءـ فـيـ تـنـفـيـذـ الـمـشـرـوـعـ يـتـمـ إـتـخـازـ الـاـزـمـ نـظـامـاـ حـيـالـ ذـلـكـ.
- ٨/٤ دفع الضريبة:
- ٨/٥ الإجرة السنوية:
٨/٦ زيادة ١٠٪ كل خمس سنوات
- ٨/٧ التجهيزات:
- ٨/٨ يلتزم المستثمر بما يلي:
- ٨/٣/١ توفير عدد مناسب من الثلاجات لحفظ المواد الغذائية (الأولية أو المعدة للتقطيم) وتخصص ثلاجة للمواد الأولية وأخرى للمواد المعدة للتقطيم، وينبع منعاً باتاً الخلط بينهما في حيز تخزين واحد.
- ٨/٣/٢ أن تكون الثلاجات مزودة بجهاز لقياس درجة الحرارة (ترموومتر) يكون مثبتاً خارجها في مكان يسهل قراءته.
- ٨/٣/٣ يفضل أن تزود الثلاجات بلمبات لأشعة فوق البنفسجية للتعقيم المستمر، ولمنع نمو وتكاثر الميكروبات.
- ٨/٣/٤ توفير عدد كاف ومناسب من السخانات لا يقل سعة الواحد منه عن ١٢٠ لترًا.
- ٨/٣/٥ توفير صواعق كهربائية للحشرات بمعدل صاعق ٦٠ سم لكل ٥٠ متراً مربعاً من مساحة الأرض، مع مراعاة عدم وضع الصواعق في أماكن التجهيز والتحضير.
- ٨/٣/٦ تكون جميع الأدوات والأواني المستخدمة في إعداد وتجهيز وطهي وتقديم الطعام صالحة للاستخدام وبحالة جيدة ، ومن مواد غير قابلة للصدأ، كما يمنع منعاً باتاً استخدام أي أدوات أو أواني مصنوعة من النحاس الأحمر، أو من أي معدن يدخل في تركيبها أحد المعادن الثقيلة السامة مثل الرصاص والكلاديوم والأنثيمون.
- ٨/٣/٧ استخدام المواقد والأفران التي تعمل بالغاز أو الكهرباء ، وينبغي استخدام موقد дизيل.





٨/٣/٨	في حالة استخدام موقد الفحم أو الحطب أو الشوايات تقام مدخنة بقطر مناسب لا يقل عن ٥٠ سم، وترتفع عن أسطح المبني المجاورة بمقدار مترين على الأقل، مع تزويدها بمرروحة شفط لسحب الدخان.
٨/٣/٩	تبني الأفران من الطوب الحراري، ولا تكون ملائمة لجدران المبني السكنية المجاورة، وفي حالة تعذر ذلك يجب وضع مواد عازلة للحرارة مثل الفلين الطبيعي أو الصوف الزجاجي بين جدران الفرن والحوائط المجاورة.
٨/٩	مواقف السيارات: يراعي المستثمر توفير موقف سيارة لكل ١٥ متراً مربعاً من إجمالي مساحة طوابق المقهى، ويفضل أن تكون المواقف سطحية مجمعة ذات علاقة مباشرة بالمقهى.
٨/١٠	حدود مزاولة النشاط: يلتزم المستثمر بإعداد وتجهيز وتقديم الوجبات الغذائية داخل المقهى، وينع منعاً باتاً مزاولة النشاط خارج حدود المقهى.
٨/١١	الالتزام بالاشتراطات الصحية: يلتزم المستثمر في تشغيله المقهى بالاشتراطات الصحية، التي تضعها الإداره العامة لصحة البيئة بوزارة الشئون البلدية والمتعلقة بالمواد الأولية المستخدمة ، وطريقة تجهيز المواد الغذائية ، وتقديمها ، وتدالوها، وحفظها.
٨/١٢	شروط النظافة: يلتزم المستثمر بالعناية بنظافة جميع أقسام مقاهي، ونظافة الأدوات والأواني المستخدمة، وأن يتم استخدام المنظفات الصناعية المناسبة.
٨/٧/١	يجب على المستثمر وضع الملصقات الإرشادية الخاصة باتباع قواعد النظافة في أماكن الإسلام، وإعداد وتجهيز الأغذية، والمستودعات، ودورات المياه، وبحيث تكون ظاهرة لجميع العاملين وبلغاتهم، وعليهم التقيد بها.
٨/٧/٢	العناية بنظافة دورات المياه ومجاسل الأيدي وتطهيرها يومياً باستعمال المطهرات الواردة.
٨/٧/٣	تجميع النفايات والتخلص منها أولاً بأول في الأماكن المخصصة لذلك، أو بواسطة المعهد إن وجد.
٨/٧/٤	الصيانة: يلتزم المستثمر بما يلي:
٨/٨/١	إجراء صيانة دورية للمبنى ومرافقه بحيث يعاد دهان الجدران الداخلية والأسقف دوريأً، ودهان الجدران الخارجية كلما اقتضت الحاجة لذلك.
٨/٨/٢	تنظيف وتعقيم خزان المياه بصورة دورية باستخدام محلول الكلور.
٨/٨/٣	التأكد من عدم وجود تسريب أعمدة (مواسير) السقوط ومدادات الصرف الموجودة في المناور المجاورة لأماكن التشغيل، حتى لا ينتج عنه رذاذ متناثر يصل من خلال فتحات التهوية إلى داخل هذه الأماكن.
٨/١٤	العاملون: يجب على المستثمر أن يلتزم بما يلي: ١. حصول العاملين على شهادات صحية سارية المفعول ثبت خلوهم من الأمراض المعدية.



٢. تحصين جميع العاملين ضد التيفود والحمى الشوكية، وأي تحصينات أخرى تراها الجهة المختصة.
٣. إبعاد أي عامل تظهر عليه أعراض مرضية، أو تظهر في بيته بثور أو جروح أو تقرحات جلدية، أو يتضح مخالطته لمريض مصاب بمرض معدى.
٤. إبلاغ الجهات المختصة في حال ظهور أي من الأمراض المعدية على عامل لديه.
٥. التأكيد على العاملين بغسل اليدين مباشرة بطريقة سليمة عند بداية العمل، وبعد لمس أي جزء من أجزاء الجسم مثل: الشعر، الفم، الأنف، وبعد العطس والتقطير.
٦. أن يكون جميع العاملين حسني المظهر، والتأكد عليهم بنظافة أجسامهم، وغسل أيديهم بالمطهرات المصرح باستخدامها قبل تحضير المشروبات وخاصة بعد الخروج من دورات المياه، وكذلك العناية بتقبيل ونظافة الأظافر.
٧. ارتداء العمال زي موحد نظيف وقت العمل مع غطاء للرأس، ويفضل أن يكون الزي من اللون الأبيض، وحفظه في أماكن خاصة.
٨. ارتداء قفازات صحية من النوع الذي يستخدم مرة واحدة وكمامات لتغطية الأنف والفم عند العمل في تحضير المشروبات أو تجهيز الأطعمة.
٩. الامتناع نهائياً عن التدخين أثناء العمل.
يجب أن يحصل جميع العاملين على شهادة تفيد تدربهم على قواعد الاشتراطات والممارسات الصحية ل التداول الأغذية.
- ٨/٩/٣ يحق للجهات المختصة إبعاد أي عامل عن العمل إذا رأت في اشتغاله خطراً على الصحة العامة.
- ٨/١٥ الالتزام باشتراطات لوائح البلدية:
يلتزم المستثمر بكلية الاشتراطات الواردة في لائحة مقاهي ، ، ولائحة الاشتراطات الصحية الواجب توافرها في مقاهي والمطابخ والمقاصف ومحلات الوجبات السريعة وما في حكمها الصادرة من وزارة البلديات والإسكان ، فيما لم يرد ذكره من اشتراطات في هذه الكراس

المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان
بلدية محافظة المويه



كراسة شروط ومواصفات
مقهى

٩. الاشتراطات الفنية



٩. الاشتراطات الفنية

٩/١ الالتزام باشتراطات كود البناء السعودي ودليل وأنظمة البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء، وأية اشتراطات أخرى تصدر عن الأمانة/البلدية فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٩/٢ اشتراطات المبني:

يجب أن يتواجد في المبني الاشتراطات التالية:

٩/٢/١ اشتراطات التصميم والبناء :

٩/٢/١/١ يسمح التصميم الداخلي للمبني بسهولة انسياط كافة مراحل العمل لضمان سلامة الغذاء، وذلك بتقسيم المقهى إلى أقسام مختلفة.

٩/٢/١/٢ يكون البناء خاليًا من التشققات لمنع دخول أو إيواء الحشرات والقوارض.

٩/٢/٢ مواد البناء:

٩/٢/٢/١ أن تكون من الطوب والاسمنت المسلح أو من الألمنيوم أو الألياف الزجاجية أو ما يماثلها من حيث الجودة أو المظهر وفقاً للأصول الفنية المتعارف عليها وطبقاً للنظام المعمول به.

٩/٢/٢/٢ يمنع منعاً باتاً استخدام الأسبستوس Asbestos أو أي مادة يدخل في تركيبها أو أي مادة ضارة.

٩/٢/٣ الأرضيات:

٩/٢/٣/١ تكون من مواد غير منفذة للماء وغير ماصة، سهلة التنظيف والغسل، ومن مواد لا تتأثر بالمنظفات الصناعية.

٩/٢/٣/٢ تكون ذات سطح مستوٍ خالٍ من التشقق والحفر، وتصمم بميل خفيف تجاه فتحات الصرف.

٩/٢/٣/٣ تكون من البلاط أو السيراميك الخشن عالي المقاومة للاحتكاك والتآكل، أو من الخرسانة المسلحة المغطاة بإحدى المواد العازلة عالية المقاومة.

٩/٢/٣/٤ تكون أرضية صالة الطعام من الرخام أو السيراميك، أو الفينيل، أو تكون مغطاة بالسجاد أو الموكيت.

٩/٢/٤ الجدران:

٩/٢/٤/١ تدهن جدران صالة الطعام بطلاء زيتى فاتح اللون أو ما مائله من حيث الجودة أو المظهر.





تكتسي جدران وأرضيات أماكن التحضير والطبخ والغسل واستلام المواد الأولية، والأماكن التي تتضاعد منها أبخرة أو زيوت متطايرة بالباطل الفيشاني أو السيراميك فاتح اللون إلى السقف.	٩/٢/٤/٢
تكون الزوايا بين الجدران وكل من الأرضيات والأسقف غير حادة، ويفضل أن يكون بها استداره، أو ميل بزاوية ٤٥ درجة ليسهل تنظيفها وتطهيرها ولمنع تراكم الملوثات.	٩/٢/٤/٣
تدهن بطلاء زيتى مناسب ، فاتح اللون ، أملس، سهل التنظيف، يمنع تراكم الملوثات والقاذورات، ويقلل من تكافث الأبخرة، ونمو الميكروبات والفطريات. يمنع منعاً باتاً استخدام الأسقف المعلقة الصناعية أو الخشبية في أقسام الطهي والتحضير والغسيل والمستودعات، ويسمح بها في أسقف صالة الطعام.	٩/٢/٥/١ ٩/٢/٥/٢
تكون أبواب المطبخ من الألمنيوم والزجاج حتى تكون غير منفذة للماء، ذات أسطح ملساء سهلة التنظيف على أن تغلق ذاتياً بإحكام.	٩/٢/٦/١ ٩/٢/٦/٢
تكون نوافذ المطبخ من الألمنيوم والزجاج أو من أي معدن آخر غير قابل للصدأ، على أن تزود بشبك سلك ضيق لمنع دخول الحشرات والقوارض، ويسهل تنظيفها.	٩/٢/٦/٣
تكون أبواب صالة الطعام من النوع الجيد سهل التنظيف، وتكون النوافذ من الخشب الجيد أو الحديد المزخرف على أن تطل على بطلاء مانع للصدأ أو الزجاج الملون ، أو الالمنيوم والزجاج.	٩/٢/٦/٤
تكون الإضاءة في المطبخ جيدة (طبيعية أو صناعية)، ويفضل الإضاءة الصناعية بشرط ألا تغير من طبيعة الألوان عند استخدامها.	٩/٢/٧/١
تتناسب الإضاءة بصالات الطعام مع ديكور المكان ودرجة تزويدها بوحدات إضاءة للطوارئ عند انقطاع التيار الكهربائي.	٩/٢/٧/٢
كراسة شروط ومواصفات مقهى	٩/٢/٨





يكون المطبخ جيد التهوية لمنع ارتفاع درجة الحرارة داخله، ولضمان عدم تكاثف الأبخرة أو تراكم الأتربة، وتركيب مراوح شفط يتناسب عددها وتصميمها مع مساحة المكان وكمية الأبخرة.	٩/٢/٨/١
تكون صالة الطعام مكيفة الهواء بالكامل أو تزود بالمراوح الكهربائية ، على أن تكون وحدات التكييف المستخدمة منفصلة تماماً عن تكييف المطبخ، لضمان عدم انتقال الروائح لصالحة الطعام.	٩/٢/٨/٢
أقسام وعناصر الكافيتيريا: تنقسم الكافيتيريا إلى الأقسام التالية: ١. مكان التجهيز والإعداد: لا نقل مساحته عن ٩ أمتار مربعة (تسعة أمتار مربعة) ويكون منفصلاً عن بقية أجزاء الكافيتيريا، وبه نافذة للخدمة. ٢. مكان البيع وصالة الطعام: ويجب أن يوفر به مكان مناسب لانتظار العملاء ، وفي حالة عدم وجود صالة للطعام يلزم وجود بنك (كاونتر) لتناول الوجبات مع توفير عدد من الكراسي المريحة لحين تحضير طلباتهم	٩/٣/١
التوصيلات الكهربائية يجب توافر الاشتراطات التالية: ٩/٤/١ تكون نوعية الأسلاك والمواسير الكهربائية مطابقة للمواصفات القياسية المقررة.	٩/٣
أن تتناسب قطاعات الأسلاك مع الأحمال الكهربائية. ٩/٤/٢ تشغل الأسلاك حيزاً لا يزيد عن نصف مساحة مقطع المواسير. ٩/٤/٣ تنفذ جميع التوصيلات الكهربائية طبقاً للمواصفات القياسية المقررة. ٩/٤/٤ تكون لوحة التوزيع الكهربائية مطابقة للمواصفات القياسية المقررة من حيث خامة التصنيع، ونوعيات المفاتيح الآوتوماتيكية، والمكونات الأخرى. ٩/٤/٥ تزود الشبكة الكهربائية بنظام أسلاك أرضية للتاريس لتجنب مخاطر الصعق الكهربائي. ٩/٤/٦ تكون وحدات الإضاءة المستخدمة ضد تسرب الأتربة والأبخرة ضد الانفجار. ٩/٤/٧ يتم فصل دوائر الإنارة عن دوائر المأخذ الكهربائية العادمة (للأحمال حتى ١٥ أمبير) وماخذ القوى (للأحمال أعلى من ١٥ أمبير) على أن تكون دوائر القوى مستقلة.	٩/٤





٩/٤ المورد المائي:

يجب أن يكون المورد المائي آمناً ويتوافر فيه الاشتراطات التالية:

٩/٥/١ تكون المياه المستخدمة إما من مورد عمومي، أو من مصدر معروف ومأمون صحيًا، وبعيد عن أي مصدر من مصادر التلوث وعن مياه الصرف، وصالحة للاستهلاك الآدمي بناء على تحاليل مخبرية معتمدة.

٩/٥/٢ يفضل أن يكون الخزان العلوي أسطوانيًا كلما أمكن، ليسهل تنظيفه، ومصنوعاً إما من الفيبر글اس، أو من مواد غير قابلة للصدأ مستوفية الاشتراطات الصحية، وبعيداً عن مصادر التلوث، وتؤخذ منه المياه خلال شبكة مواسير مصنوعة من الحديد المجلفن غير القابل للصدأ أو البلاستيك، ومطابقة للاشتراطات الصحية.

٩/٥ دورات المياه:

٩/٦/١ يجب توفير أعداد مناسبة من دورات المياه ومجارس للأيدي، بأن يتم توفير مرحاض ومجملة لكل عشرة أشخاص، وفي حالة زيادة عدد الرواد يزداد عدد دورات المياه والمجارس بنفس النسبة، ويجب ألا يقل الحد الأدنى لمساحة الدورة عن ١٢ متر مربع.

٩/٦/٢ في مقاهي التي تحتوي على صالات للعائلات يجب تخصيص دورتين كامتين للمياه إحداهما للرجال والأخرى للسيدات.

٩/٦/٣ يجب أن يكون مكان دورة المياه بعيداً عن مكان إعداد وتجهيز الطعام ولا يفتح عليه مباشرة.

٩/٦/٤ يجب فصل المراحيض عن مغاسل الأيدي، وأن يكون لكل مرحاض باب خاص به.

٩/٦/٥ تزود مغاسل الأيدي بالصابون السائل أو أي مادة مطهرة مناسبة وبالمناشف الورقية أو معدات التجفيف بالهواء الساخن، ووعاء للنفايات، وينع منعاً باتاً استخدام مناشف القماش لمنع انتقال العدوى.

٩/٦ الصرف الصحي:

يجب توافر الاشتراطات التالية عند التخلص من الفضلات السائلة:

٩/٧/١ يتم التصريف إلى شبكة الصرف الصحي العمومية، وإن لم توجد فيتم التصريف إلى خزان صرف (بيارة) يتناسب حجمه مع كمية الفضلات السائلة ومياه صرف المقهي، على أن يكون خزان الصرف بعيداً عن الخزانات الأرضية لمياه الشرب بمسافة لا تقل عن عشرة أمتار وفي مستوى أقل من مستوى خزان المياه بنصف متر.

٩/٧/٢ لا يقام خزان الصرف (البيارة) تحت أرضية المقهي / الكافيتريا أو مبانيه، وإنما يجب أن يكون خارج المبنى ، ويتم تفريغه كلما اقتضت الحاجة ذلك.

٩/٧/٣ يمنع منعاً باتاً وجود أي فتحة تصريف بأرضية صالة الطعام

٩/٧/٤ يجب ألا يكون هناك أعمدة (مواسير) سقوط أو معدات صرف أو أكواب مراحيض بداخل المقهي.





- ٩/٧/٥ يجب فصل مواسير الصرف الصحي لأماكن التشغيل عن خطوط تصريف دورات المياه ومجاسل الأيدي بحيث يكون تصريف مواسير أماكن التشغيل إلى خارج مقاهي مباشرة.
- ٩/٧/٦ يكون مستوى أرضية مقهى أعلى من منسوب مستوى الشارع مع عدم وجود غرف تفتيش على ذات الرصيف بجوار أو أمام أحد أبوابه لتجنب الطفح ومنع التلوث.
- ٩/٧ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق:
يجب على المستثمر الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.



المملكة ا

وزارة البلديات والإسكان
بلدية محافظة المويه



كراسة شروط ومواصفات
مقهى

١٠. الغرامات والجزاءات

١٠. الغرامات والجزاءات

يلتزم المستثمر بإنشاء وتشغيل وصيانة وفقاً للشروط والمواصفات التي تفرضها كراسة الشروط والمواصفات والنظم السائدة، وفي حالة حدوث أية مخالفة من المستثمر، فإنه سيكون ملزماً بدفع الغرامات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم رقم ٩٢ في ١٤٤٢/٢/٥هـ وللأمانة/البلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة بالنسبة للمخالفات غير الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات.



المملكة العربية السعودية
وزارة البلديات والإسكان



كراسة شروط ومواصفات
مقهى

١١. المرفقات "الملحق"





١١/١. نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٦ / ٧)

المحتوى

سعادة رئيس بلدية محافظة المويه

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ // ١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع في مدينة محافظة المويه الجديد بعرض استثماره في إقامة وإدارة وتشغيل مقهى من خلال المنافسة.

وحيث تم شراؤنا لكرامة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معالجنة العقار على الطبيعة معالجنة تامة نافية للجهالة.

(نقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها)

) ريال غير شاملة للضريبة وتجدون برفقه كراسة الشروط)

والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنسٰكي يعادل ٢٥٪ من أجرة سنة كاملة وكافية المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

العنوان:	فاس	نوع النشاط:	تجارة
الرقم:	1234567890	نوع النشاط:	تجارة
الرمز:	ABC123	نوع النشاط:	تجارة
الاسم:	شركة ABC	نوع النشاط:	تجارة
العنوان:	فاس	نوع النشاط:	تجارة

الختم الرسمي


الاسم

التوقيع

التاريخ



٢/١١ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)



كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٤٢ من ٤١

مقهى



٣/٦ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقار

الرقم:

التاريخ: / / ١٤٢٠ هـ

العقار رقم:

بلدية

تاريخه:

رقم عقد التأجير:

اسم المستثمر:

إقرار

أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة ببياناته عاليه في يوم بتاريخ / / ١٤٢٠ هـ لاستخدامه في إقامة وتشغيل وإدارة مقهى بموجب عقد الإيجار المبرم مع وقد قمت بمعاينته معاينته تامة نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته علي حالي في تاريخ استلامه. (ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخرى)

وعليه أوقع

التوقيع الختم

رئيس بلدية

التوقيع

— صورة لملف العقار —

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٤٢ من ٤٢

مقدمي





٤/٤ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.

٢. اطلع على جميع النظم واللوائح السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:

(أ) لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم

٤٠١٥٢ وتاريخ ١٤٤١/٢٩ هـ والتعليمات التنفيذية للائحة التصرف

بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٠٠٥٦١٨٨٣ وتاريخ

(ب) لائحة المطاعم الصادرة من وزارة البلديات والإسكان.

ج) لائحة الاشتراطات الصحية الواجب توافرها في المطاعم والمطابخ والمقاصف و محلات الوجبات السريعة ومات في حكمها الصادرة من وزارة البلديات والإسكان.

٢. عاين موقع المقهي المعروض للتأجير معينة نافية للجهالة.

٤. الالتزام بدفع الضرائب

الختم

التوقيع